

الدر المنثور

وأخرج عبد الرزاق عن طاووس قال : كان طلاق أهل الجاهلية الطهار فظاهر رجل في الإسلام وهو يريد الطلاق فأنزل الله فيه الكفارة .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن عطاء أنه سئل عن هذه الآية من قبل أن يتماسا قال : هو الجماع .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فإطعام ستين مسكينا قال : كهية الطعام في اليمين مدين لكل مسكين .

وأخرج ابن المنذر عن أبي هريرة قال : ثلاث فيهن مد كفارة اليمين وكفارة الطهار وكفارة الصيام .

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله أمر الذي أتى أهله في رمضان بكفارة الطهار .

وأخرج عبد الرزاق عن عطاء والزهرى وقتادة قالوا : العتق في الطهار والصيام والطعام كل ذلك من قبل أن يتماسا .

وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال : " كان الطهار في الجاهلية يحرم النساء فكان أول من طاهر في الإسلام أوس بن الصامت وكانت امرأته خولة بنت خويلد وكان الرجل ضعيفا وكانت المرأة جلدة فلما تكلم بالطهار قال : لا أراك إلا قد حرمت علي فأنطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لعلك تبتغي شيئا يردك علي فأنطلقت وجلس ينتظرها فأنت النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله وماشطة تمشط رأسه فقالت : يا رسول الله إن أوس بن الصامت من قد علمت من ضعف رأيه وعجز مقدرته وقد طاهر مني فابتغ لي يا رسول الله شيئا إليه يا خويلة : ما أمرنا بشيء في أمرك وأن نؤمر فسأخبرك فبينما ماشطته قد فزعت من شق رأسه وأخذت في الشق الآخر أنزل الله ما نزل وكان إذا أنزل عليه الوحي تريد لذلك وجهه حتى يجد بردة فإذا سري عنه عاد وجهه أبيض كالقلب ثم تكلم بما أمر به فقالت ما شطته : يا خويلة إنني لأظنه الآن في شأنك فأخذها فكل هكذا في الأصل ولعلها إفك ثم قالت : اللهم بك أعوذ أن تنزل في إلا خيرا فإنني لم أبغ من رسولك إلا خيرا فلما سري عنه قال : يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك فقرا قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها وتشتكي إلى الله إلى قوله : فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا فقالت : والله يا رسول الله ماله خادم غيري ولا لي خادم غيره قال : فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين قالت : والله إنه إذا لم